[108] وأما ما رووه عن علي عليه السلام أن معناه ضع يدك اليمنى على اليسرى حذاء النحر في الصلاة (1). فمما لا يصح عنه، لان جميع عترته الطاهرة قد رووا عنه بخلاف ذلك، وهو أن معناه ارفع يديك إلى النحر في الصلاة حسب ما قدمناه. وكذا روي عن عمر بن يزيد عن أبى عبد الله عليه السلام في قوله تعالى (فصل لربك وانحر) هو رفع يديك حذاء وجهك (2). وروى مثله عنه عليه السلام عبد الله بن سنان (3). وقال حماد بن عثمان: سألته ما النحر ؟ فرفع يديه إلى صدره فقال: هكذا. يعني استقبل بيديه القبلة في استفتاح الصلاة (4). وعن جميل: قلت لابي عبد الله عليه السلام (فصل لربك وانحر) فقال بيده هكذا. يعنى استقبل بيديه حذو وجهه القبلة في افتتاح الصلاة (5). وقال النبي عليه السلام: رفع الايدي من الاستكانة. قيل: وما الاستكانة ؟ قال: ألا تقرأ هذه الاية (فما استكانوا لربهم وما يتضرعون) (6). وقد أورد الثعلبي والواحدي في تفسيريهما الحديث الذي قدمناه عن الاصبغ عن على عليه السلام، وجعلا هذا الخبر من تمامه، وهو الصحيح. وروى جماعة عن الباقر والصادق عليهما السلام في قوله (وتبتل إليه تبتيلا) (7) أن التبتيل هنا رفع الايدي في الصلاة (8). (هامش) (1) الدر المنثور 6 / 403. (2) وسائل الشيعة 4 / 728. (3) تهذيب الاحكام 2 / 66. (4) مجمع البيان 5 / 550 ز. (5) وسائل الشيعة 4 / 728. (6) الدر المنثور 6 / 403. (7) سورة المزمل: 8. (8) تفسير البرهان 4 / 397. (*) _____